

## شرح أحاديث كتاب الزكاة من بلوغ المرام (٢)

أحمد الصقوب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف غفر الله له ولشيخنا وللسامعين كتاب عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا الى اليمن فذكر الحديث وفيه ان الله قد - [00:00:00](#) يفترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم. متفق عليه واللفظ للبخاري. نعم. هذا الحديث اخرج به البخاري ومسلم من حديث ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما او من حديث ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:00:20](#) ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا الى اليمن. فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب. فاذا اذا جئتهم فليكن اول ما تدعوهم اليه الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:00:40](#) فانهم اجابوك لذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. فان هم اجابوك لذلك؟ فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة وهذا موطن الشاهد. لهذا الباب فاخبرهم ان الله قد افترض - [00:01:00](#) فعليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم. فانهم اجابوك لذلك فاياك قائم اموالهم. واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب. فانه ليس بينها وبين الله حجاب. هذا الحديث فيه فوائد - [00:01:20](#) عديدة ومسائل كثيرة منها قوله ان النبي عليه الصلاة والسلام بعث معاذًا الى اليمن في هذا اشارة الى ان انه ينبغي لامام المسلمين ان يبعث الى اطراف بلاد الاسلام اقواما يعرفون بالعلم والدين والفقه - [00:01:40](#) قيل يعلم المسلمين امور دينهم. ولذلك بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن معاذ ابن جبل وقد قال اعلم امتي بالحلال والحرام معاذ ابن جبل. ومن فوائد هذا الحديث قوله انك ستأتي قوما اهلك - [00:02:00](#) في هذا اشارة الى ان من بعث الى قوم ليدعوهم ينبغي عليه ان يعرف حالهم. لا يدخل عليهم وهو لا يعلم ما هم اهم لا دينيون ام هم اهل كتاب؟ امهم اهل بدعة؟ امهم مسلمون منحرفون؟ ام هم - [00:02:20](#) كون متمسكون ما الاشياء التي تنتشر عندهم وهكذا. فليكن اول ما تدعوهم اليه ان يشهدوا ان لا اله الا الله وفي هذا اشارة الى البداية بالاولويات وان اهم شيء ينبغي ان يركز عليه في الدعوة توحيد الله عز وجل وتصحيح - [00:02:40](#) العقائد قوله فليكن اول ما تدعوهم اليه ان يشهدوا ان لا اله الا الله. اخذ من هذا العلماء ان الكافر اذا دخل في الاسلام لا يقبل دخوله حتى ينطق بالشهادتين. لابد ان ينطق بالشهادتين. فلو قال - [00:03:00](#) اسلمت ولم يأتي بالشهادتين فانه ليس بمسلم. طبعًا يحقن دمه. يحقن دمه ثم يطالب بالالتيان بها. اما دليل حقن الدم فانه ما رواه الشيخان من حديث مقدار قال فلما اهويت عليه بالسيف - [00:03:20](#) قال اسلمت لله. فقال النبي عليه الصلاة والسلام فان لما قتله المقداد الى اخر الحديث. فوبخه وبين له انه لا يحق له قتله. هذا دليل على عصمته. عصمة دمه. لكن دخوله في الدين. التزامه بشرائع - [00:03:40](#) من شرعيه انه لا بد من النطق بالشهادتين. قوله وان فانهم اطاعوك لذلك اخبرهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة وفي هذا اشارة الى ان الواجب الصلوات الخمس وفيه رد على مذهب ابي حنيفة - [00:04:00](#) حينما قال الوتر واجب. قد استدلل الجمهور بهذا الحديث على ان الوتر ليس بواجب لان ارسال معاذ في اخر حياة النبي عليه الصلاة والسلام. ولم يخبره انه يجب عليهم الوتر وانما قال خمس صلوات في كل يوم وليلة - [00:04:20](#) قوله فانهم اطاعوك لذلك او اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض فيهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم. في هذا

اشارة الى مسائل. الاولى في قوله تؤخذ من اغنيائهم. دليل على ان الزكاة واجبة على كل من ملك نصابا وتوفرت فيه الشروط -

00:04:40

غني اه صغيرا كان او كبيرا. رجلا كان او امرأة. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستثني احد فما دام يسمى غنيا عنده نصاب حتى ولو كان عمره سنة. الزكاة واجبة عليه. فان كان عند - 00:05:10

له ولي يخرج الزكاة وليه. قوله فتد على فقرائهم. في هذا اشارة الى مسألة وهي ما المراد بفقراءهم هنا. اهم فقراء البلد؟ ام هم عموم فقراء المسلمين؟ اختلف العلماء في - 00:05:30

وعلى هذا اختلفوا في دلالة هذه الكلمة هل يجوز ان تنقل الزكاة من بلدي الغني الى بلد اخر. اختلف العلماء في هذا على قولين. فمن اهل العلم من قال لا يجوز - 00:05:50

والدليل قالوا قوله تؤخذ من اغنيائهم فتد على فقرائهم. اي فقراء البلد. والقول الثاني وهو الاظهر ان نقل الزكاة من بلد الى بلد جائزة الا ان الاولى ان قسم في البلد. لان المحتاجين من اهل هذا البلد متشوفون لاموال الاغنياء. ولان - 00:06:10

الاقربون اولى بالمعروف. كما قال عليه الصلاة والسلام. وايضا ليتمكنه من اداء الزكاة بنفسه. واما هذا الحديث فقد حمله بعض اهل العلم على قوله على ان المقصود بفقرائهم المقصود عموم فقراء - 00:06:40

المسلمين او يحمل على النذب والاستحباب. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث السعاة. فكانوا يأتونه بالصدقات ويجلبونها الى المدينة وعمر ابن الخطاب رضي الله عنه لما تولى الخلافة جاءه عدي بن حاتم - 00:07:00

فكانت اول الصدقات التي اوتي بها الى امير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لما تولى الخلافة. ولم ينكر ذلك. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم تأتيه الاموال من البحرين ومن غيرها. فدل على ان نقل الزكاة جائز الا ان الاولى ان - 00:07:20

تقرأ في اهل البلد قوله فايك وكرائم اموالهم. الكرائم هي النجائب هي احسن ما عند الانسان من الاموال. الاموال الكريمة لصاحبها. النفيسة عنده الغالية المحببة اليه. قوله كرائم اموالهم اي اكرم ما عندهم. وفي هذا اشارة الى ان الزكاة انما تؤخذ من اواصر -

00:07:40

الماء فزكاة الابل والغنم والبقر لا تؤخذ من احسن ما عند الانسان. وانما يؤخذ من اواسطه. قوله واتق في دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب. فهذا دليل على ان السلطان ينبغي عليه ان يحذر ولاته - 00:08:10

من الظلم لانه هو الذي يزعزع عروش الملوك. وما زالت دول الا بسبب الظلم. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم واتق دعوة المظلوم. فانه ليس بينها وبين الله حجاب. وفي هذا اشارة الى - 00:08:30

ان دعوة المظلوم دعوة مستجابة حتى ولو كان كافرا. حتى ولو كان كافرا فان الله عز وجل يقول وعزتي لانصرك ولو بعد حين. طيب في اشكال في هذا الحديث؟ استشكله بعض اهل العلم. النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ - 00:08:50

اخبره او امره ان يدعوهم الى الشهادتين. واقام الصلاة وابتاء الزكاة. اين الصيام اين الزكاة؟ عفوا اين الحج؟ لماذا لم تذكر؟ مع ان الصيام مذكور مقرر ومفروض في اول الاسلام والحج ايضا مفروض لما ارسل معاذ رضي الله عنه فكيف الجواب عن هذا؟ ها من

يجيب - 00:09:10

نعم ان الوقت الذي يوصي فيه معاذ ليس وقت صيام وليس وقت الحجاج وكون التكاليف الثلاثة تأتي اخف من اهل اليمن ليس فيه اشكال لان وقت الحج متأخر وكذا الوقت الصيام - 00:09:40

هذا جيد وهذا كلام جيد. لكن عليه مداخل لانه اخبرهم عند اسلامهم بما افترضه الله عليهم. فيبقى انه لابد ان يخبرهم بفرائض الاسلام اركان الاسلام. طيب وجه اخر. نعم عذر - 00:10:00

ايش؟ النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الصيام والحج هذا وجه ذكره عدد من اهل العلم احسنت من اهل العلم من قال انه ذكر في الحديث لكن بعض الرواة اخل به. لكن هذا يؤدي الى عدم الثقة بالرواة. الحديث البخاري ومسلم - 00:10:20

ومع ذلك لم يذكره. طيب وجه اخر؟ نعم يا شيخ. هنا اخبار الاولى في الاول يعني بدأ بالاهم طيب والبقية؟ لم تذكر. طبعا هذا

اشكال استشكله بعض اهل العلم. لكن اجاب عدد من اهل العلم عن هذا الامر. اجاب ابن الصلاح بما ذكرته يا عمر. قال هذا -

[00:10:40](#)

تقصير من بعض الرواة. لكن تعقب هذا بان هذا يؤدي الى عدم الثقة بما يرويه الرواة والحديث في الصحيحين. احتمال الزيادة

والنقصان فيما يروون؟ الوجه الثاني ان اهتمام الشارع بالزكاة والصلاة اكثر. ولجل ذلك كررت - [00:11:10](#)

في القرآن اكثر من الصيام واكثر من الحج. مع ان الجميع اركان للاسلام السر في ذلك ان الصلاة والزكاة لا يسقطان الى بدل. بخلاف

الصيام فانه يسقط لا بدا اطعام وبخلاف الحج فانه يسقط اذا عجز الانسان عنه. اما الصلاة فالانسان - [00:11:40](#)

ان يأتي بها قائما او قاعدا او على جنب والزكاة اذا لزمته في ماله في ذمته حتى ولو ان ماله بعيد فلاجل ذلك اعتنى الشارع بها. وقال

بعض اهل العلم اذا كان الكلام - [00:12:10](#)

اذا كان الكلام في بيان الاركان فان الشارع لا يخل بركن. مثل حديث ابن عمر بني الاسلام على خمس واذا كان الكلام في الدعوة

للاسلام فان الشارع قد يترك الصلاة قد يترك الصيام والحج - [00:12:30](#)

ولذلك قال الله تعالى في موضعين في سورة التوبة فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين طيب وبين صيام اين

الحج؟ اذا كان المقام مقام بيان اركان الاسلام فانها لا تترك - [00:12:50](#)

واذا كان المقام مقام دعوة فانه يقتصر على الاتيان بالثلاث فانه اذا التزم بالثلاث اتى بالبقية لازاما. اتى بالبقية لازاما. وهذا الوجه وجه

قوي في هذه المسألة والله اعلم. وقد ذكره عدد من اهل العلم من - [00:13:10](#)

البلقيني وشار الي ابن حجر رحمه الله تعالى. نعم. نعم اي ان ان الصيام والحج يسقط الى بدو ان لزم الانسان فانه اذا عجز عنها

سقطت عنه. لكن الصلاة اذا لزم الانسان بقيت في ذمته. اذا - [00:13:30](#)

لزمته الزكاة ثم ماله ليس عنده فقد ماله بعد ان لزمته هي في ذمته. فمن هذا الوجه اكد عليها هذا وجه يوضحه ان الشارع اذا كان

المقام مقام دعوة فانه يأتي بركان يأتي - [00:14:00](#)

بثلاث واذا كان المقام مقام بيان وتوضيح لاركان الاسلام فانه لا يترك منها شيئا. نعم. هناك مسائل عديدة في هذا الباب نعم -

[00:14:20](#)